

باسم الشعب محكمة جنايات القاهرة للدائرة (٢٨) جنوب القاهرة

المنعقدة فى غرفة المشورة بمحكمة القاهرة الجديدة المشكلة برئاسة السيد الأستاذ
القاضى / حسن محمود فريد ، رئيس المحكمة .
وعضوية السنيين الأستاذين القاضيين / باهر بهاء الدين ومصطفى أنور أحمد مؤمن ،
الرئيسين بمحكمة استئناف القاهرة .
وحضور السيد الأستاذ / زياد نافع - وكيل النيابة .
وحضور السيد / وائل فرج - أمين السر .

أصدرت قرار الآتى :

فى الطلب رقم ١١ لسنة ٢٠٢١ قرارات إدراج إرهابية بشأن القضية رقم ٧١٢٢ لسنة ٢٠١٦
جنايات النزهة ، المقيدة برقم ٣١٤ لسنة ٢٠١٦ حصر أمن دولة عليا .

قررت المحكمة منعقدة فى غرفة المشورة :

إدراج الإرهابيين كل من :

- ١ - أحمد محمد عبد الرحمن عبد الهادى .
- ٢ - محمد جمال حشمت عبد الحميد .
- ٣ - محمود محمد فتحى بدر .
- ٤ - كارم السيد أحمد إبراهيم .
- ٥ - يحيى السيد إبراهيم محمد موسى .
- ٦ - قدرى محمد فهمى محمود الشيخ .



٧ - صلاح الدين خالد صلاح الدين فطين .

٨ - على السيد أحمد محمد بطيح .

٩ - معاذ حسين عبد المؤمن عبد القادر يوسف .

١٠ - يوسف أحمد محمود السيد نجم .

١١ - محمد عبد الحفيظ أحمد حسين .

١٢ - السيد محمد عبد الحميد الصيفى .

١٣ - على مصطفى على أحمد .

على قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار ،
وأمرت المحكمة بنشر قرار الإدراج فى الوقائع المصرية دون مقابل مع ما يترتب على النشر
وطوال مدته من آثار .

صدر هذا القرار وتلى علناً بجلسة اليوم الخميس الموافق ٢٥/٣/٢٠٢١

رئيس المحكمة

(إضاء)

أمين السر

(إضاء)

طبعت بالهيئة العامة للكتاب المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ شرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/٤/٥ - ٢٠٢٠/٢٥٧٧٦